

## توقعات بتصدير ٢٠٠ ألف خروف إلى دول الخليج خلال أسبوع ومعلومات - نفتها الجمارك - بتهرب خمسين خروفاً يومياً



قريبة من معبر نصيب وهو ما نقاه جملة وتفصيلاً مصدر رسمي في معبر نصيب. وكان مصرف سورية المركزي قد أصدر قراراً يلزم جميع مصدري ذكور الأغنام والماعز الجبلي بتنظيم تعهد إعادة قطع التصدير قبل القيام بعملية التصدير، في حين تلتزم الأمانات الجمركية أيضاً بعدم السماح بالتصدير من دون وجود تعهد منظم أصلاً.

ووفقاً للقرار يلتزم المصدر بتنظيم كل تعهدات وإعادة قطع التصدير العائدة له لدى مصرف ساح الجانب الأردني بعبور الأغنام السورية عبر أراضيها على التوازي مع ارتفاع معدل نفوق الأغنام السورية بالقلع الجري وارتفاع كلف النقل الجوي لنقل وضخ الأغنام كل ذلك حال خلال الفترة الماضية دون القدرة على تصدير ذكور الأغنام والماعز رغم السماح به. بينما تقل عدد من المواطنين لدى الوطن، أنه يتم تهريب الأغنام إلى الأراضي الأردنية عبر نزع الأغنام وتقطيعها وفرزها بأكياس من سعرة ١٠-٢٥ كغ ويبيعا للشاحنات وسيارات نقل الركاب العاملة بين الأراضي السورية والأردنية. مقدراً أن عدد الأغنام التي تهرب بهذه الطريقة يومياً يتجاوز ٥٠ خروفاً وأن عمليات نزع الخراف وتقطيعها تتم في مناطق

## هيئة الاستثمار تلغي مئات التراخيص بسبب عدم جدية المشروع دياب لـ«الوطن»: قطع الطريق على السماسرة وذلك بمنع بيع المشروع قبل أن يبدأ



كشف مدير هيئة الاستثمار السورية مدین دياب في تصريح لـ«الوطن»، أنه تم إلغاء مئات التراخيص وإجازات الاستثمار لمشروع شملت في سنوات سابقة وهي مشاريع لم تكن جديدة وتم تشميلها فقط للاستفادة من مزايا قوانين الاستثمار السابقة وذلك فإن القيود التي فرضها قانون الاستثمار الأخير كانت بهدف أن يحصل فقط المشروع الجدي والحيقي والمزايا والحوافز، ومن ضمن القانون المادة التي تنص على منع التنازل عن المشروع إلى حين وضعه في الإنتاج بهدف قطع الطريق على السماسرة والوسطاء، وعليه فإن أي مستثمر يتقدم بطلب لتشغيل مشروعه يتوجب عليه أن يكون جدياً لأنه يلزم بالتنفيذ ولا يمكن له أن يتنازل أو يبيع مشروعه قبل دخوله في التنفيذ، وذلك دخلت ٧ مشاريع في الإنتاج الفعلي خلال مدة لا تتجاوز العام بعد صدور القانون /١٨/، وعليه فإن العبرة في التنفيذ، وحول الدراسة التي نشرت عن إلغاء هيئة التطوير والاستثمار العقاري أوضح دياب بأن الغاية هي توحيد المرجعية بالنسبة للاستثمار والمستثمرين من خلال توحيد القوانين التي تمنح حوافز تحت إطار هيئة الاستثمار السورية بحيث لا يكون لدينا عدة قوانين في عدة قطاعات وبناء عليه تمت مواءمة القانون /١٥/ مع القانون /١٨/، ولأسبابنا أن قانون الاستثمار قد نص على إحداث مناطق لأغراض التطوير العقاري، مع حوافز خاصة لقطاع التطوير العقاري سواء لناحية الضريبية أم الجمركية. وبالتالي فإن توحيد القوانين والمرجعية يسهل للمستثمرين التعامل مع جهة واحدة وبالوقت مع الاتفاق مع الجهات المعنية لنقل الأمور الإدارية والإجرائية بالنسبة للمهام التي تقوم بها هيئة التطوير والاستثمار العقاري إلى هيئة الاستثمار وتبقي

الأموال الفنية باختصاص وزارة الإسكان والأشغال العامة. وبين دياب بأن الهيئة أعدت البرنامج التفصيلي لتحديث الخريطة الاستثمارية مع تحديد ورسم كل الجهات المعنية سواء كانت وزارات قطاعية أم محافظات ليزودوا الهيئة بما نلزمهم من فرص استثمارية يمكن طرحها ضمن الخريطة وتم تشكيل فريق وطني من كل الجهات مع استكمال جميع البيانات.

مضيفاً بتصريحه لـ«الوطن» بأن الهيئة تقوم بإعادة دراسة كل فرصة استثمارية بحيث تكون واقعية وقابلة للتنفيذ ومقومات النجاح فيها محققة، لتقوم الهيئة بدورها لناحية تسهيل الإجراءات والحصول على كل الموافقات والترخيص المطلوبة لتنفيذ هذه الفرص حين طرحها للاستثمار، مشيراً إلى أن هناك أولويات لفرص على حساب أخرى بناء على الاحتياجات الاقتصادية للبلد، وهي سنحصل على إجراءات استثنائية لإسراع بالعمل فيها.

ولفت دياب إلى أن الهيئة بدأت بعدد

الاجتماعات مع الجهات المعنية بهذه الفرص ومنها قطاع الزرورة المعدنية حيث تم اعتماد الفرص الاستثمارية لهذا القطاع وإقرارها من قبل المجلس الأعلى للاستثمار، كما يجري العمل على الفرص الاستثمارية لقطاع الصحة والتعاون مع وزارة الصناعة لاستكمال الإجراءات والبيانات الخاصة بفرص الصناعة.

وطني أن بعد صدور القرار ٦٩٣ من المجلس الأعلى للاستثمار والذي حدد نظام أسس استخدام المقارنات المملوكة للجهات العامة والدولة، فقد تم تشكيل لجنة جديدة لإعداد فئات الشروط لهذه الفرص حيث حددنا آليات الاستثمار لهذه المقارنات بما يحقق عائداً اقتصادياً مجدياً.

وأشار دياب إلى أن هيئة الاستثمار بالتعاون مع وزارة الكهرباء تعمل على وضع خطة شاملة وبرنامح تنفيذي لتطبيق الرسوم /٤١/ والذي منح تسهيلات كبيرة للاستثمار في قطاع الطاقة المتجددة حيث تم استكمال البيئة التشريعية ما يجعل هذا اللقو له الأولوية للعمل عليه، وطرح فرص استثمارية في الطاقات المتجددة قابلة

للتنفيذ مع منح كل التسهيلات للمستثمرين. وأضاف دياب: إن ما نشهده من جدية المستثمرين في تنفيذ مشاريعهم هو انعكاس لحالة الجذب التي قامت بها الهيئة ونتيجة للتسهيلات المنوطة وفق قانون الاستثمار، كما تشهد توسعاً في العديد من المشاريع التي شملت سابقاً من خلال إدخال خطوط إنتاج جديدة وزيادة الطاقة الإنتاجية فيها.

وطني إن إستراتيجية الهيئة هي المحافظة على الاستثمارات الحالية وتوسيع المشاريع القائمة من خلال زيادة الطاقة الإنتاجية بالإضافة إلى استقطاب المشاريع الجديدة وتذليل كل العقبات التي تعترضها.

مشيراً إلى أن الدليل الإجرائي للمستثمر رسم المسار بالنسبة لكل المقارنات والمستهدفة بقانون الاستثمار وحده والشروط والضوابط الموجودة للإجراءات الاستثمارية التي لم تكن موجودة في القوانين السابقة تتمثل بالحصول على كل الموافقات والترخيص المطلوبة لتنفيذ هذا المشروع خلال مدة أقل من ٣٠ يوماً، بحيث تكون إجازة الاستثمار

### إيمى غسان

في كل دول العالم وعبر التاريخ دعمت الدول القطاعات الاقتصادية المتعثرة، إما عن طريق إيجاد حلول كتقديم قروض بفوائد مخفضة، أو إعفاء من الضرائب، أو سن قوانين تكفل استمرارية المنشآت وإتقاد القطاع المتعثر من الإفلاس والإغلاق، ولكن وبالعكس المنطق، يتم التضيق على الفنادق التي هي أحد أهم مكونات القطاع السياحي، ما أوصلها لدرجة الإختناق، وجعلها قاب قوسين من الإغلاق.

«الوطن» تواصلت مع العديد من أصحاب الفنادق في دمشق للوقوف على المشكلات التي تواجههم والتي حددت قوتهم على الإستمرار بالعمل، فتلخصت هذه المشكلات بنقطتين أساسيتين كما قالوا: فواتير الكهرباء المرتفعة، والضرائب غير المنطقية. تخبط وأضح في إدارة الملف أظهرته القرارات الارتجالية التي اتخذتها وزارتنا المالية والكهرباء، فساعة تطلب المالية أصحاب الفنادق بدفع ضريبة ثابتة على أجور الغرف، وهو ما لا يتناسب طبيعة العمل والتسويق، حيث تقوم الفنادق بتقديم أسعار تشجيعية وعروض وتختلف الأسعار بحسب الموسم، لتعود وتقرض رسوماً وإتقافاً وضرائب تصل ٢٤٤ بالمئة على جميع الفواتير، وساعة تطلب بضرائب على الضيافات والخدمات المجانية المقدمة من قبل الفنادق لبعض الزبائن بهدف التسويق، أما وزارة الكهرباء فرفعت تكاليف الخط الذهبي للشريحة السياحية بشكل كبير.

### الطاقة والكهرباء

«الوطن» تواصلت مع مجموعة من أصحاب الفنادق في قلب دمشق، وأغلبها تعمل منذ عشرات السنين، فكانت الشكوى أن مخصصات المازوت لتشغيل المولدات غير كافية وتعود لأزمنة القائمين على الشركة المورد الموزة، بالإضافة للتكلفة العالية التي تتكبدها الفنادق من صيانة للمولدات والحراقات والتدفئة في الشتاء، إضافة إلى الأعطال الدائمة التي تترتب على انقطاع التيار وتبدله بين كهرباء الدولة وكهرباء المولدة، ما جعل الاعتماد على المولدات شبه مستحيل، فيأشغل الطبيعي اتجهت إدارة الفندق إلى الخط الذهبي المعنى من التقتين، حيث طرحت وزارة الكهرباء الخط الذهبي للمنشآت السياحية بداية بسعر ٣٠٠ ليرة لكل كيلو واط ساعي، وهو سعر جيد ويوفر أعباء الإصلاحات المتكررة للمولدات ويضمن استمرارية الخدمة، لتقوم الوزارة فيما بعد برفع رسوم اشتراك الخط الذهبي لإدارة الفنادق المعتمدة من قبل أصحاب الفنادق وبموافقة المالية، وبلغت بسيطة يمكن شرح فكرة ضريبة الضيافة: بأن تترتب على الفندق ضريبة إذا قام صاحب المنشأة بغالبية مجانية بقدمها للزبائن المميزين وكبار المعلاء بهدف الترويج أو ضمان استمرار تعامل الزبون مع الفندق، والمبالغ المترتبة تصل إلى ملايين بالإضافة إلى إغلاق المنشأة لعدد من الأيام في حال التخلف عن الدفع، وأضاف إنه في إحدى زيارات المالية إلى فندقه، ترتب عليه عقوبة الإغلاق لمدة معينة، وهو ما لا يتوافق مع طبيعة عمل الفندقة، فمن غير الممكن أن يقوم الفندق بالإعتذار من الزبائن والطلب منهم إخلاء الغرف بسبب مخالفة من المميزين، فاجتهد الفندق في دفع غرامة بدلية عن الإغلاق والتي تقدر بحسب القوانين بخمسين ألف ليرة سورية عن كل يوم، ولكن لم يقبل المسؤولون بأخذ الغرامة

لأخذ خدمات الطعام والإقامة للزبائن بالمنشأة مجاناً: لا ننصح رسم الإغلاق الاستهلاكي تقديم وجبات الطعام والإقامة للزبائن مجاناً وبلا مقابل مادي، باعتبار أنها مزاج عينية ويمكن اعتبارها ملحقاً بالأجر الذي يتقاضاه هؤلاء العاملون وهي بمثابة أعباء تقع على المنشأة كرهبة تقدم بلا مقابل نقدي، وفق الشروط الآتية:

1. أن تكون مترددة ضمن عطف العمل للعامل ويساقط عليها من قبل وزارة السياحة.
2. ألا تتجاوز الحدود الزمنية للقطاع، وبما لا يتجاوز وحدة للعامل غير النقيم بالمشأة، مع الأخذ بالإعتبار يوم عطلة واحد على الأقل للعامل بالسبوع.
3. وجود مبررات مهنية بالنسبة للزبائن النقمين بشكل دائم بالمشأة.
4. ألا يتجاوز قيمة هذه الفواتير الإجمالية 1% واحد بالمائة من رقم العمل لمنشآت الأندماج السياحي الشهوية.
5. أن يتم إصدار الفاتورة باسم العامل تحت بند «وجبة طعام للزبائن» ويمنع بتوقيع صاحب المنشأة، ويتم خصمها من حساب وتقرير المبرمات، وتزكى قائمة بها مع البيان الضريبي الشهوي للمشأة، تعلق عند الإقتضاء من قبل المأمنين المختصين بتطبيق الالتزام بوسم الإغلاق الاستهلاكي.
6. يتم المنشأة بالاحتفاظ بهذه الفواتير (خلال فترة القانونية للاحتفاظ بالفواتير) وبعد إتلافها بلا مضي هذه المدة بمثابة المبرمات المخففة ونظم ضبط اللزوم بها من تاريخ المصادقة.
7. بالنسبة لمفرد العمل المحلية التي لم ينكر فيها هذه القيمة تمنع العمل لمدة 60/00 سنين يوماً لتوفير ملاحق عدول لها بما يلي هذا المنطلق.

خصاصاً: الحسومات والعروض القيمة للزبائن في منشآت الميت السياحية خارج العوارض السياحية: تقوم المنشآت السياحية ولا سيما منشآت الإقامة خارج فترات الترويج والنشاط السياحي بتقديم العروض والحسومات على الخدمات المقدمة من قبلها، بهدف الإشتغال بحالة تشغيل المنشأة بأكبر عدد ممكن من الزبائن، وبالتالي نقل الأضرار المخففة والحسومات على قيمة بدلات الخدمات المقدمة، وفق الشروط التالية:

1. أن تكون هذه العروض والحسومات خارج فترات العوارض السياحية المحددة من قبل وزارة السياحة، وإنجاز فترات الأعياد والمناسبات الدينية أو الاجتماعية، وبما لا يقل عن أسبوع قبل وثلاثة أيام بعد تاريخ بدء وانتهاء هذه المناسبات.
2. أن تكون نسبة الحسم لا تتجاوز نسبة 5% ضمن المائة من الأضرار المصدق عليها من قبل وزارة السياحة في الموسم السياحي.
3. بالنسبة للمجموعات السياحية نقل غرة مجانية واحدة لرئيس المجموعة أو السائق أو التبليل على ألا تقل إمدالات أفراد المجموعة من 10/00 عشر فرد.
4. ألا يكون قد تم تنظيم مسيرون من الإدارة الضريبية بمخالفة أسرار أو إعفاء فواتير بحق المنشأة خلال 3/ ثلاثة أشهر سائلة لتوافرها.

من تعميم الحسومات والعروض المنوطة من المنشآت السياحية لزبائنها على بديل الخدمات

التي تحتم على أصحابها تأمين إقامة للاقعة للسياح والزلاء.

الرسم والضرائب يلخص أحد أصحاب الفنادق مشكلتهم بفرض ضرائب على الدخل وليس على ضرائب الأرباح، فهي تسدد بغض النظر عن القيمة الإجمالية لأرباح الفنادق مقارنة مع المدفوعات، ما يعني ترتيب خسارة فوق الخسارة، وبالإضافة لضرائب الدخل برسوم الإلتحاق الاستهلاكي، تقوم المالية بفرض ضرائب غير منطوية مثل ضريبة «الضيافة»، وهي بحسب المصدر المبدأ الأخير للمالية لجباية الأموال من أصحاب الفندق، فعندما تتأكد من صحة الفواتير واستيفاء جميع الضرائب تبحث في فواتير الإصلاحات المتكررة للمولدات ويضمن مطالب بدفع ضرائب عليها، مع العلم أن نظام الضيافة موجود في جميع برامج إدارة الفنادق المعتمدة من قبل أصحاب الفنادق وبموافقة المالية، وبلغت بسيطة يمكن شرح فكرة ضريبة الضيافة: بأن تترتب على الفندق ضريبة إذا قام صاحب المنشأة بغالبية مجانية بقدمها للزبائن المميزين وكبار المعلاء بهدف الترويج أو ضمان استمرار تعامل الزبون مع الفندق، والمبالغ المترتبة تصل إلى ملايين بالإضافة إلى إغلاق المنشأة لعدد من الأيام في حال التخلف عن الدفع، وأضاف إنه في إحدى زيارات المالية إلى فندقه، ترتب عليه عقوبة الإغلاق لمدة معينة، وهو ما لا يتوافق مع طبيعة عمل الفندقة، فمن غير الممكن أن يقوم الفندق بالإعتذار من الزبائن والطلب منهم إخلاء الغرف بسبب مخالفة من المميزين، فاجتهد الفندق في دفع غرامة بدلية عن الإغلاق والتي تقدر بحسب القوانين بخمسين ألف ليرة سورية عن كل يوم، ولكن لم يقبل المسؤولون بأخذ الغرامة



## مئات الملايين فواتير كهرباء.. رسوم وضرائب تبليغ ٢٤ بالمئة فنادق في قلب العاصمة: لم يعد بإمكاننا تطوير أعمالنا والحفاظ على عمالنا

- المراقب المالي أصبح هو من يدير الفندق عملياً
- ضرائب على الضيافات والخدمات المجانية المقدمة من قبل الفنادق
- عقوبة الإغلاق لا تتوافق مع طبيعة عمل الفنادق
- ندفع غرامات مضاعفة

- خبير اقتصادي: تطوير خدمات البنى التحتية هو الأهم وزيادة الضرائب ستؤدي إلى تهرب قطاع الأعمال من دفعها
- المطالبة بتخفيض الضرائب تستلزم الحفاظ على حقوق العمال

الحسومات التي يمكن أن تقدمها أو لا تقدمها، حتى إن المراقب قرر ضيافة عنا ماذا نضع موظفينا وعمالنا وعدد الوجبات! وقرر إعداد المجموعات السياحية والغرف التي يمكن أن تقدمها مجاناً لاستقطاب هذه المجموعات؛ وعملياً أصبحنا موظفين عند المراقب المالي الذي يقرر كيف يدار الفندق.

لا رودود من المسؤولين «الوطن» حاولت التواصل مع مدير عام الهيئة العامة للضرائب والرسوم، لنقل حديث وشكوى أصحاب الفنادق إليها، والحصول على وجهة نظرها اتجاه الموضوع، لكن وبعد نحو عشرة أيام من طلب التواصل، جاء الرد بكتيبن فقط: «ممن الفندق! أما وزارة الكهرباء، فطلبت الترتيب لأخذ وجهة نظر الوزير في الموضوع.

تدني خدمات البنى التحتية مدير البحوث والاستشارات في المعهد الوطني للإدارة العامة والخبير الاقتصادي إيهام أسد، يرى أن المشكلة الأساسية لدى قطاع الأعمال ومنها قطاع الفنادق في سورية لا تكمن في معدلات الضريبة، بل في تدني مستوى جودة خدمات البنية التحتية في المقام الأول، ومنها الكهرباء والماء والنقل والاتصالات، حيث باتت تكاليف تجاوز صعوبات تلك الخدمات المتدنية بالنسبة لقطاع الأعمال أكبر بكثير من قيمة الضرائب المفروضة عليه والمحصلة منه.

وبالتالي فإن التركيز على تطوير خدمات البنية التحتية لقطاع الأعمال إحدى بكتير من التركيز على مسألة الضرائب في الوقت الحالي، كما أنه أهم بكتير لخلق بيئة جاذبة للاستثمار، فالاستثمار اليوم يقلقه ويفرّه تدني جودة خدمات البنية التحتية أكثر بكثير مما تقلقه أو تنفره الضرائب المفروضة عليه.

الضريبة تقفل الضريبة أصحابها بالصعب جداً، فأصبح يقتصر عملهم على تجميع الأرباح بهدف تسديد الضرائب وفواتير الكهرباء وتسديد أجور الموظفين، من دون أي مريح أو فائض يمكنهم من تنمية أعمالهم أو تجديد الغرف وصيانتها أو تقديم خدمات إضافية، وفي بعض الأحيان يصبح من الصعب المحافظة على كوارهم بسبب عدم القدرة على رفع الأجور والرواتب، ما يترتب عليه خسارة كفاءات وخبرات وربتها وعلمتها هذه الفنادق على مدى عقود، ويضيف صاحب الفندق: إن الأزمة المالية أفقدتهم القدرة على التجديد، ما يؤثر على عدد كبير من المهن المستفيدة من استمرار عمل الفنادق، فعندما يفقد الفندق القدرة على سحدي، فإنه يخسر العديد من أصحاب المهن، منهم من نجارهم وعمال صحية وغيرها من الورشات، وهو بالمثل الطبيعي يؤثر في دوران عجلة الاقتصاد واستمرار التدفق المالي بشكل صحيح، وأضاف المصدر إن الاستمرار بالعمل بهذا الوضع يعني بالنسبة لهم السير نحو الهاوية، وقد يصل بهم الحال إلى الإغلاق وعرض منشآتهم للبيع وذلك للحد من الخسائر والخروج بأقل الأضرار.

المراقب المالي هو المدير ويسأل مدير أحد الفنادق: هل ما زلنا نحن ندير فنادقنا حقيقة؟ أم إن المراقب المالي هو مديرها؟ فإن نظرتنا إلى لائحة الضرائب والرسوم المفروضة على المنشآت الفندقية، نتكشف أن المراقب المالي بات هو من يقرر كيف يدار الفندق، وما نسب